قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٢٣٢٢ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قــــرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة معالجة مياه الصرف الصحى بناحية بابل - مركز تلا - محافظة المنوفية ، الواقعة بحوض الكومات نمرة (٧) بمسطح (٧ ف، ٢١ ط، ٢٢س) ، وذلك لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ صفر سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٣ سبتمبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٢٢ لسنة ٢٠٢١

أتشرف بعرض الآتى :

ورد كتاب محافظة المنوفية رقم ٦١١٣٠ المؤرخ ٢٠٢١/٧/٢٨ المتضمن طلب الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى إضفاء صفة النفع العام على قطعة الأرض بمساحة (٧ ف، ٢١ ط، ٢٢س) الكائنة بحوض الكومات نمرة (٧) بناحية بابل - مركز تلا بمحافظة المنوفية والمملوكة للمواطنين الوارد أسماؤهم بكشف الملاك الظاهرين والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر ، وذلك لإقامة محطة معالجة مياه الصرف الصحى عليها وحدودها كالآتى :

الحد الشرقى : بطول ١٥٣م .

الحد القبلى : منكسر بطول ١٦٥.٦٢م + ٨.٥٤م + ٨.٤٠م .

الحد الغربى : بطول ٢٠٠.٥٠م .

الحد البحرى : منكسر بطول ١٥٨.٢٤م + ٤٣.٧٠م .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق كشف يتضمن أسماء الملاك الظاهرين لقطعة الأرض المطلوب إضفاء صفة النفع العام عليها ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق مخطط إجمالى بالمشروع المطلوب إقامته .

حيث الثابت من كتاب محافظة المنوفية المشار إليه أن الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى أودعت مبلغ (١٧٧٩٦٣٤.٣٠) جنيهًا لدى مديرية المساحة بالمنوفية على ذمة تعويضات نزع الملكية لهذا المشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير قيمة التعويضات النهائية إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وذلك فور صدور قرار المنفعة العامة .

ولما كان مشروع إقامة محطة معالجة مياه الصرف الصحى بناحية بابل - مركز تلا بمحافظة المنوفية تحقق نفعًا لأهالى المحافظة - الأمر الذى يتطلب استصدار القرار اللازم بتقرير هذه الصفة لقطعة الأرض المشار إليها والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

لذلك وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء/ محمود شعراوى

محافظة المنوفية

شباسة مركز ومدينة تلا

الوحدة المحلية ببابل

كروكى يوضح موقع محطة المعالجة للصرف الصحى بناحية بابل والقرى التابعة لها - مركز تلا - منوفية

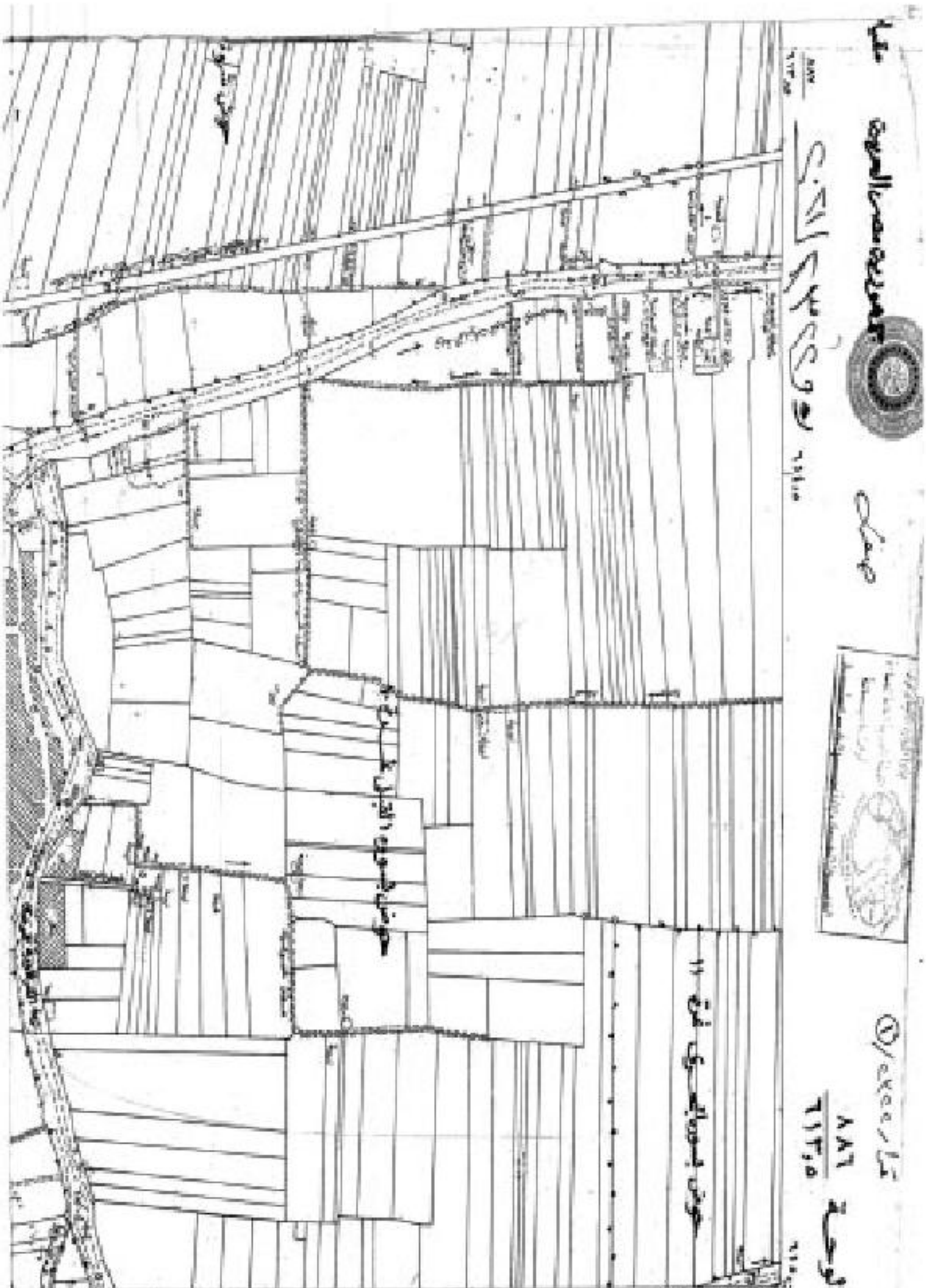

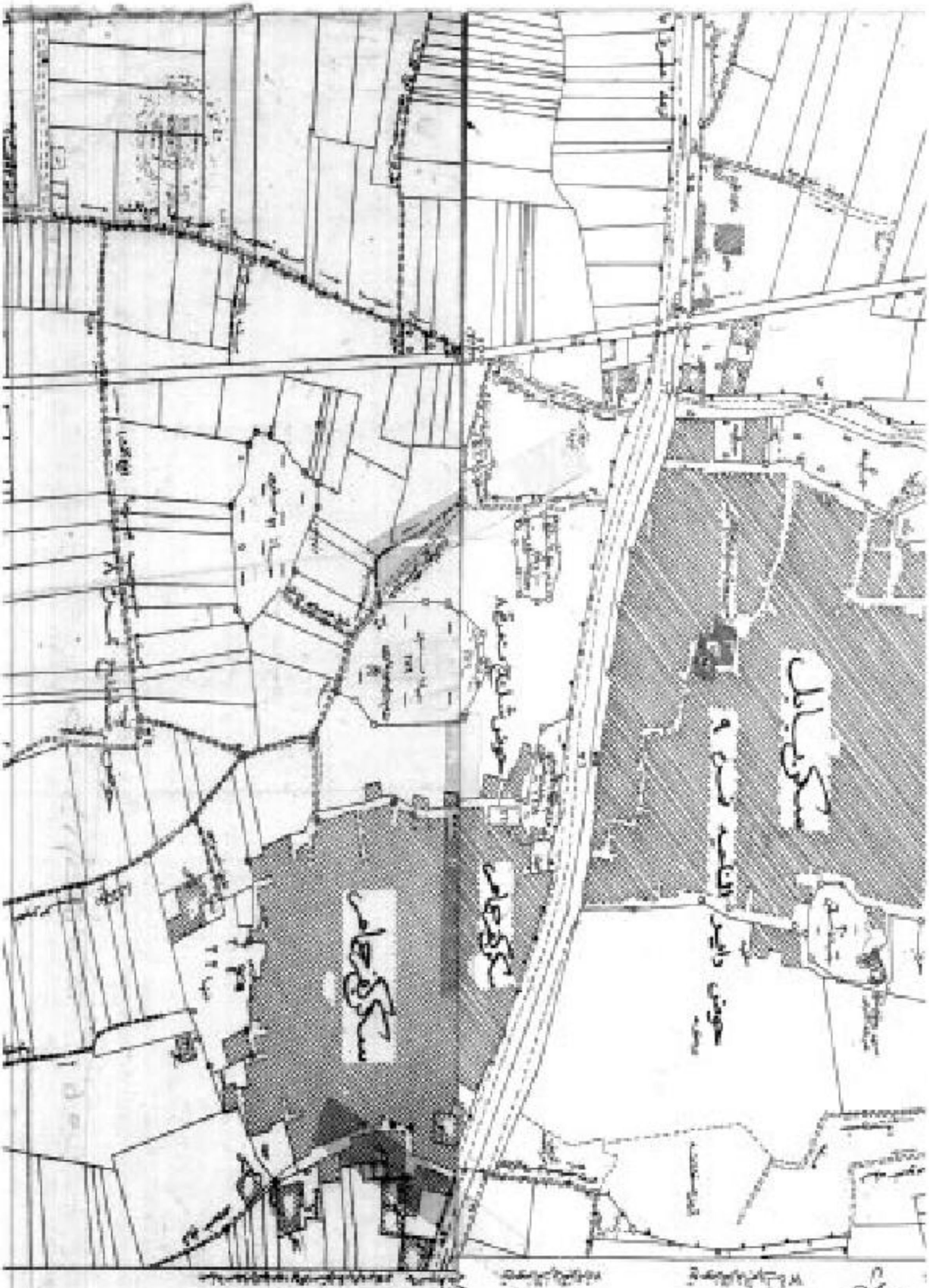

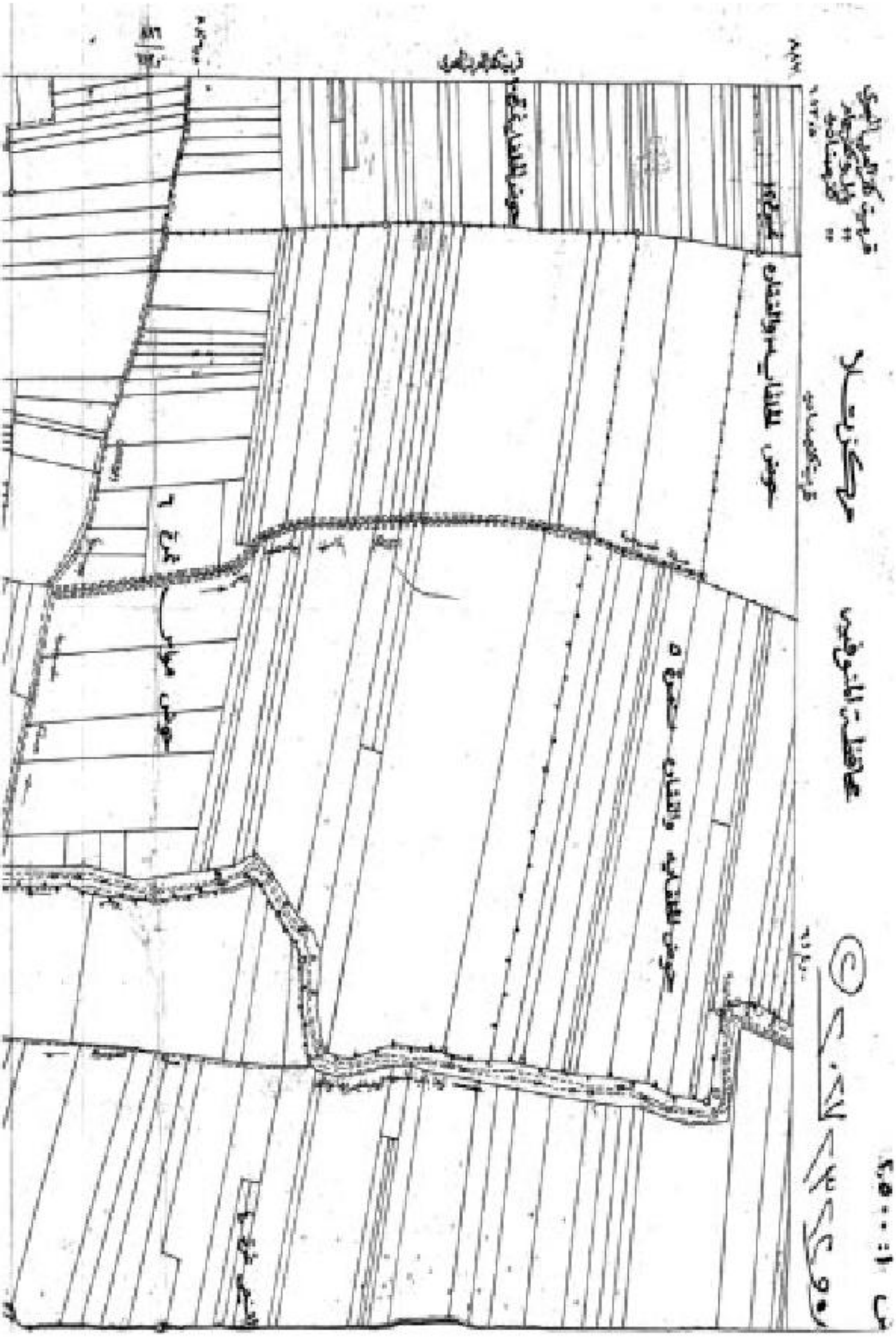

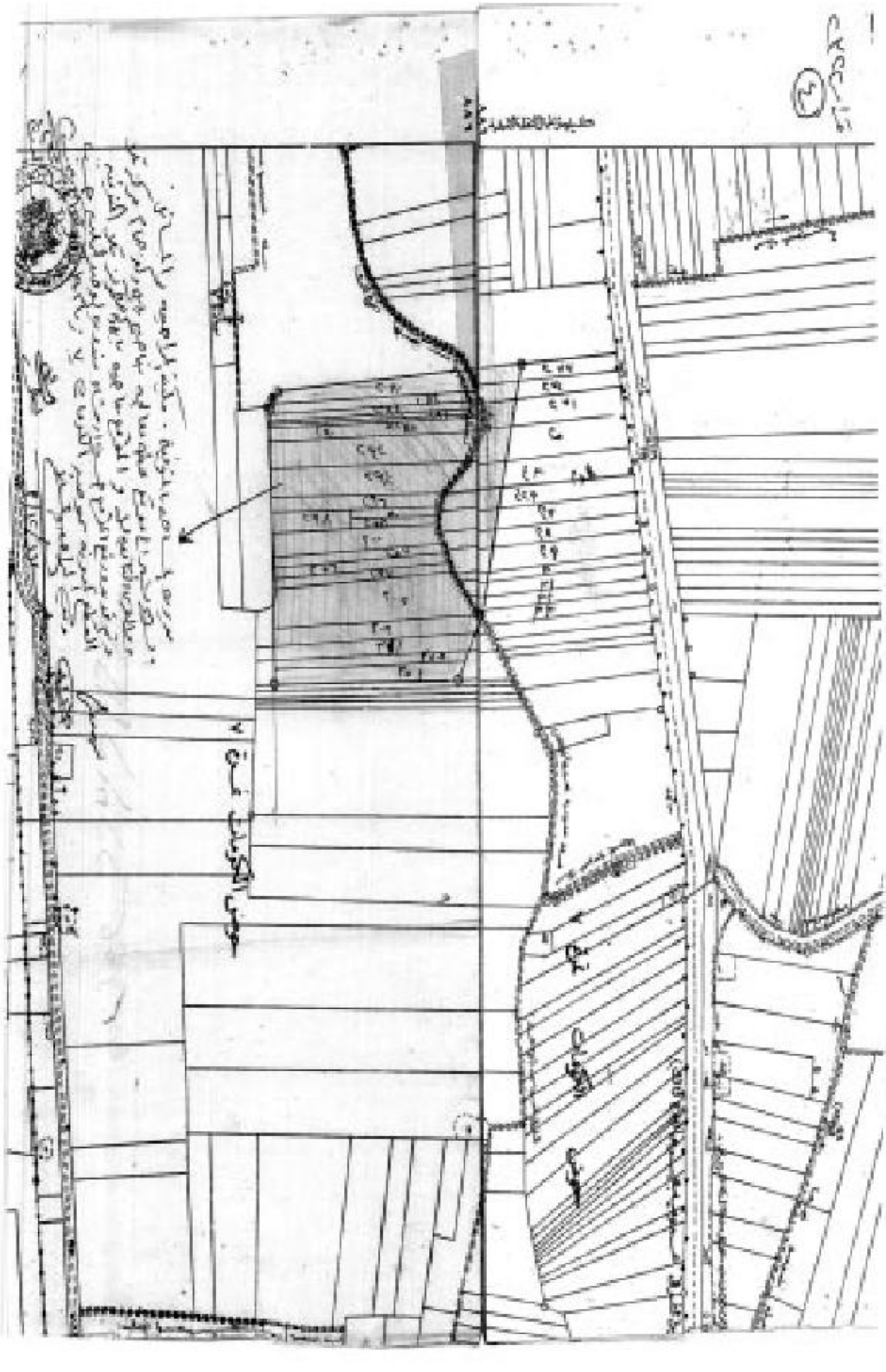

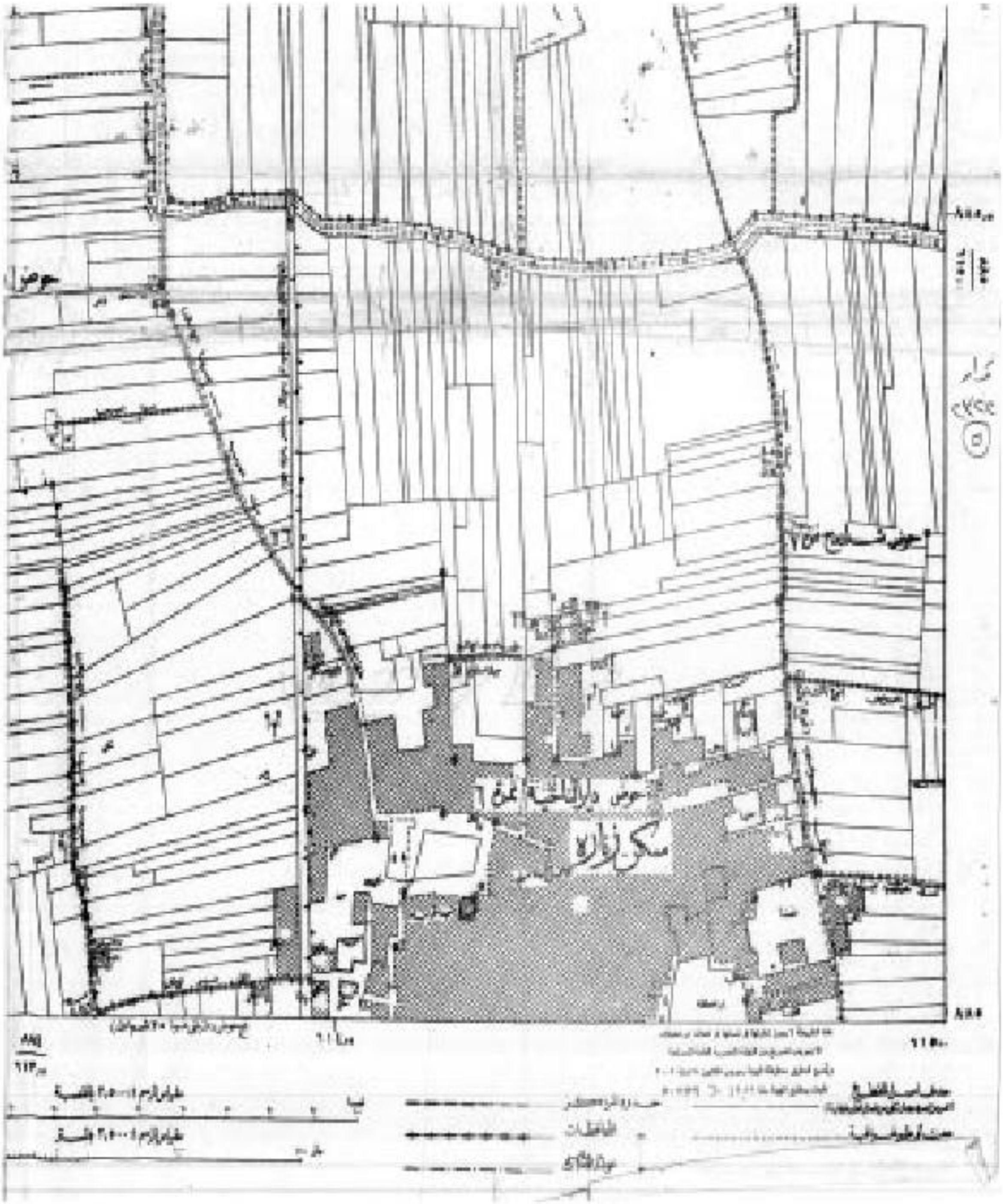

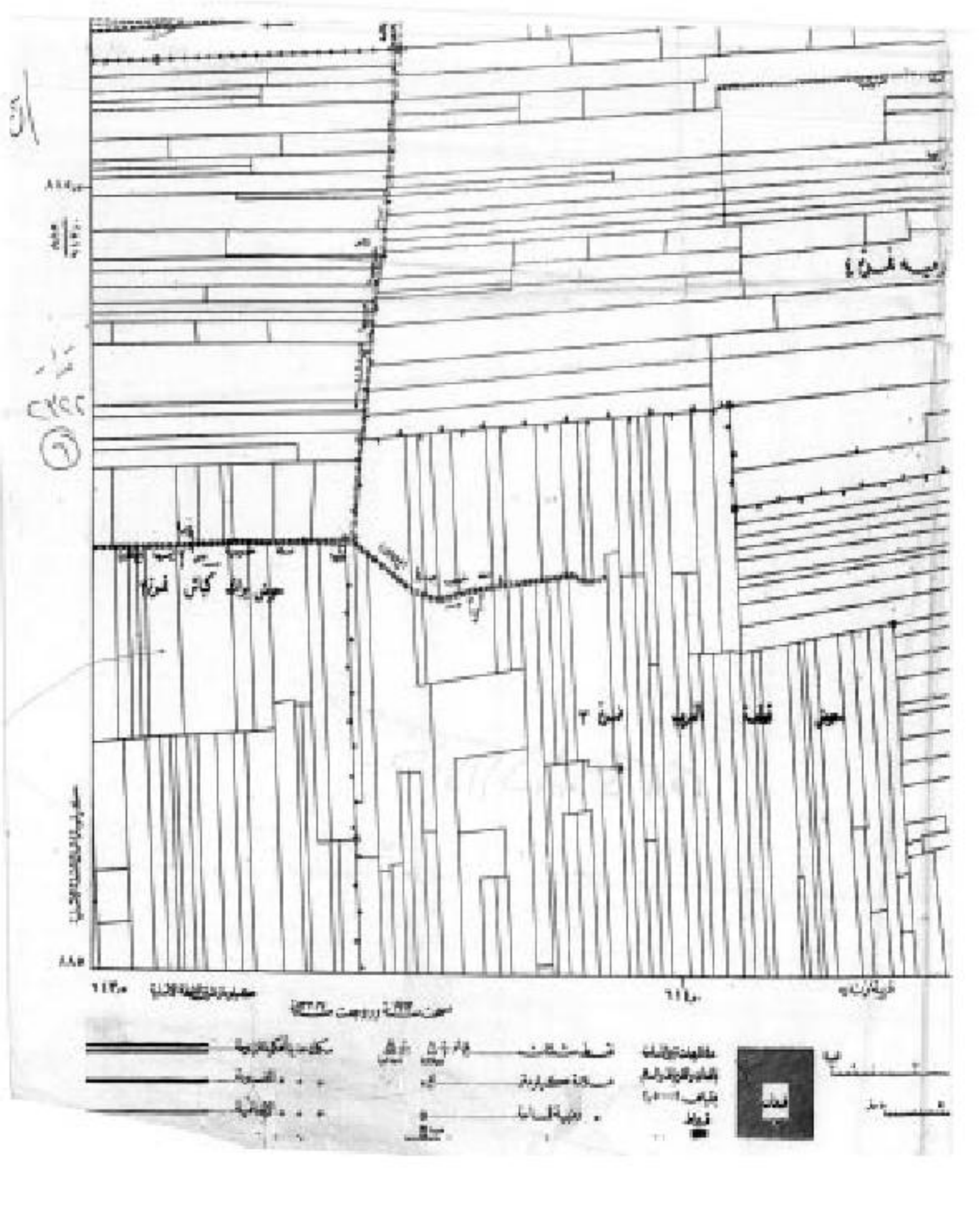

كشف ... [illegible] ... المقترح لإقامة [illegible] ... [illegible]
الكهرباء ... [illegible] ... بيانه بالجدول ... ٢١ / ١٢ / ٢٠١٨
ودون أدنى مسئولية ... [illegible] ... بمساحة [illegible]

الرمز	رقم القطعة	الاسم	س ط ف	الرمز	رقم القطعة	الاسم	س ط ف
A	٢٨٠	محمد السيد البسيوني	٢٠ و ١ و ...	S	٢٧٧	عبد [illegible]	١٧ و ٩ و ...
B	٢٨٢	سعد عبد الوهاب	٠٢ و ٦ و ...	T	٢٧٢	[illegible]	١٣ و ١ و ...
C	٢٨٤	أيمن عبد الوهاب	١٠ و ٤ و ...	ــ	٢٧١	ــ ــ ــ	١٥ و ١ و ...
D	٢٨٦	السيد السيد جبر	١٤ و ٢ و ...	U	٢٧١	[illegible] محمد [illegible]	٢٢ و ١ و ...
ــ	٢٨٨	ــ ــ ــ	٠٧ و ٢ و ...	V	٢٩٧	جمال [illegible]	٠٥ و ١ و ...
ــ	٢٩٠	ــ ــ ــ	٠٥ و ٨ و ...	W	٢٩٦	جمال أحمد [illegible]	٢٠ و ــ و ...
E	٢٩٢	أمينة عبد الرحيم [illegible]	٢١ و ٣ و ...	ــ	٢٩٤	ــ ــ ــ	٢٢ و ــ و ...
F	٢٩٢	[illegible]	٠٦ و ٤ و ...	ــ	٢٩٧	ــ ــ ــ	٠٧ و ١ و ...
G	٢٩٢	السيد عبد [illegible] الليثي	٠٩ و ٦ و ...	X	٤٢٠	[illegible]	١٧ و ٢ و ...
H	٢٩٤	ــ ــ ــ	٢٢ و ٣ و ...	Y	٤٣٩	[illegible]	٠٣ و ٣ و ...
ــ	٢٩٤	إبراهيم إبراهيم الليثي	١٧ و ١٥ و ...	ــ	٢٧	ــ ــ ــ	١٦ و ١ و ...
I	٢٩٦	خالد [illegible] الليثي	٢٠ و ٦ و ...	Z	٢٧	[illegible]	١٩ و ١ و ...
J	٥٠	عبد الهادي [illegible]	٠٦ و ٢ و ...	أ	٢٨	[illegible]	١٤ و ٢ و ...
ــ	٢٠٨	ــ ــ ــ	٠٥ و ٩ و ...	ب	٢٩	إبراهيم [illegible]	١١ و ١ و ...
ــ	٢٩٨	ــ ــ ــ	١١ و ٤ و ...	[illegible]	٢٩	[illegible]	٠٦ و ...
K	٣٠٠	السيد [illegible]	١٤ و ١١ و ...	[illegible]	٣٠	[illegible]	١٥ و ...
L	٢٠٧	عبد الرحيم عبد الهادي [illegible]	ــ و ٥ و ...	[illegible]	٣١	[illegible]	٢٠ و ...
ــ	٢٠٦	ــ ــ ــ	٢٣ و ١٤ و ...	[illegible]	٣٢	عبد الهادي [illegible]	٠٨ و ...
ــ	١٧٧	ــ ــ ــ	٠٤ و ٥ و ...				
ــ	٣٠٢	ــ ــ ــ	٠٢ و ــ و ...				
M	٣٠٧	[illegible]	ــ و ٩ و ...				
ــ	٣٠٢	ــ ــ ــ	٠٢ و ــ و ...				
N	٣٠٧	[illegible]	١٠ و ١٩ و ...				
ــ	٣٠٩	ــ ــ ــ	٢٣ و ٥ و ...				
O	٣٠٩	[illegible]	٠٣ و ٦ و ...				
P	٣١١	إبراهيم عبد [illegible]	٠١ و ٩ و ...				
Q	٣٠٥	[illegible]	٠٩ و ٧ و ...				
R	٣٠٤	[illegible]	ــ و ٧ و ...				

[illegible] ... بالمنوفية